

## الدر المختار

هو الصحيح كما في غرر الأذكار وغيره .

وفي الخانية لو اغتسل بعد صلاة الجمعة لا يعتبر إجماعا ويكفي غسل واحد لعيد وجمعة  
اجتمعا مع جنابة كما لفرضي جنابة وحيض ( و ) لأجل ( إحرام و ) في جبل ( عرفة ) بعد  
الزوال .